

بحار الأنوار

[31] عثمان بن كرامة في مسند عبيد الله بن موسى، عن محمد بن أحمد بن عبد الله الضريير، عن يوسف بن سعيد بن مسلم، عن عبيد الله بن موسى، عن علي بن خيرة، عن المطلب بن عبد الله، عن مصعب بن عبد الرحمن، عن أبيه مثله (1). 62 - ما: جماعة، عن أبي المفضل، عن إبراهيم بن حفص، عن عبيد بن الهيثم، عن عباد بن صهيب، عن جعفر بن محمد، عن أبيه عليهما السلام، عن جابر بن عبد الله الانصاري قال: لما أوقع (2) - وربما قال: فرغ - رسول الله صلى الله عليه واله من هوازن سار حتى نزل الطائف، فحصر أهل وج (3) أياما، فسأله القوم أن يبرح منهم (4) ليقدم عليه وفدهم فيشترط له ويشترطون لانفسهم (5)، فسار صلى الله عليه واله حتى نزل مكة، فقدم عليه نفر منهم بإسلام قومهم ولم ينجع القوم له بالصلاة ولا الزكاة، فقال: إنه لا خير في دين لا ركوع فيه ولا سجود، أما والذي نفسي بيده لتقيم الصلاة ولتؤتن الزكاة (6) أولا بعثن إليكم رجلا هو مني كنفي فليضرب أعناق مقاتليهم وليسبن ذراريهم، هو هذا، وأخذ بيد علي عليه السلام فأشالها (7)، فلما صار القوم إلى قومهم بالطائف أخبروهم بما سمعوا من رسول الله صلى الله عليه واله فأقروا له بالصلاة وأقروا له بما شرط عليهم، فقال صلى الله عليه واله: (8) ما استعصى علي أهل مملكة ولا أمة إلا رميتهم بسهم

_____ (1) أمالي الطوسي: 321. (2) في المصدر: لما واقع. (3) وج بالفتح ثم التشديد: واد (موضع) بالطائف به كانت غزاة النبي صلى الله عليه وآله. (مراد الاطلاع 3: 1426). (4) في المصدر: أن ينزاح عنهم. (5) في المصدر: فاشترط له واشترطوا لانفسهم. (6) في المصدر: ليقيمن الصلاة وليؤتن الزكاة. (7) أي رفعها. (8) في المصدر: فقال النبي صلى الله عليه وآله. _____